



هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي لا تميز بين الجنسين؟

سألتني امرأة عن الملابس التي لا تميز بين الجنسين، مثل: الجينز، والقمم، والبنطال، والفساتين التي لا تميز بين الجنسين (أي التي لا تميز بين الرجال والنساء)، هل يجوز للمرأة أن تلبس هذه الملابس؟

الجواب: "لا يجوز للمرأة أن تلبس هذه الملابس، لأنها تميز بين الجنسين، وهذا منكر عظيم، ويجب على المرأة أن تلبس الملابس التي تميز بين الجنسين، مثل: الحجاب، والعباءة، والفساتين التي تميز بين الجنسين."

سألتني امرأة أخرى عن الملابس التي لا تميز بين الجنسين، مثل: الجينز، والقمم، والبنطال، والفساتين التي لا تميز بين الجنسين (أي التي لا تميز بين الرجال والنساء)، هل يجوز للمرأة أن تلبس هذه الملابس؟

الجواب: "لا يجوز للمرأة أن تلبس هذه الملابس، لأنها تميز بين الجنسين، وهذا منكر عظيم، ويجب على المرأة أن تلبس الملابس التي تميز بين الجنسين، مثل: الحجاب، والعباءة، والفساتين التي تميز بين الجنسين."

[صحيح] [رواه مسلم]

هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي لا تميز بين الجنسين؟

الجواب: لا يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي لا تميز بين الجنسين، لأنها تميز بين الجنسين، وهذا منكر عظيم، ويجب على المرأة أن تلبس الملابس التي تميز بين الجنسين، مثل: الحجاب، والعباءة، والفساتين التي تميز بين الجنسين.

<https://www.sunnah.global/hadeeth/mr/show/3719>

